بيروت في ٢٠٢٦/٢/١٤

دولة رئيس مجلس النواب،
الأستاذ نبيه بري المحترم

عملاً بأحكام المادة ١٢٤ من النظام الداخلي لمجلس النواب، نتوجه بالسؤال الآتي آملين الجواب عليه ضمن المهلة القانونية.

وتفضلوا بقبول الاحترام،

جبران موسى باسيل

دولة رئيس مجلس الوزراء

الدكتور نواف سلام المحترم،

<u>الموضوع:</u> استمرار إقفال الدوائر العقارية في جبل لبنان وتعطّل القضاء العقاري.

حيث إنّ مبنى الدوائر العقارية في جبل لبنان قد أُخلي بموجب قرار قضائي صادر بتاريخ ٢٠٢٥/٦/٣ لوجود خطر داهم على سلامة المبنى؛

وحيث إنّ هذا المبنى كان يضمّ السجل التجاري، الدوائر العقارية، والقاضي العقاري، إضافةً إلى مكاتب الموظفين المختصّين بخدمة عدد كبير من القرى، ولا سيما قرى التحديد والتحرير والقرى التي تعاني من إشكالات ومنازعات عقارية مزمنة؛

وحيث إنّ السجل التجاري تمّ نقله إلى قصر العدل في بعبدا واستمرّ العمل فيه، بينما بقيت الشؤون العقارية معطّلة بالكامل، ولم يُؤمَّن أي مقرّ بديل للقاضي العقاري أو للموظفين المختصّين؛

وحيث إنّ هذا الواقع أدّى إلى توقّف كلي للجلسات أمام المحكمة العقارية، وتعطّل المعاملات العقارية، وإبقاء المواطنين والبلديات والملاك في حالة شلل قانوني وإداري؛

وحيث إنّ المسؤوليات في هذا الملف تتوزّع بين:

- وزارة العدل لجهة تأمين مقرّ بديل للقاضي العقاري والمحكمة العقارية وضمان استمرارية العمل القضائي،
- وزارة المالية لجهة تأمين الاعتمادات اللازمة لتجهيز أو استئجار مبنى بديل،

- وزارة الأشغال العامة لجهة تقييم وضع المبنى القائم، تحديد إمكان ترميمه أو ضرورة استبداله، واتخاذ الإجراءات الفنية اللازمة؛

من هنا نتوجه الى الحكومة بالاسئلة التالية:

١. هل تعمل الحكومة حاليًا على حلّ هذا الموضوع بشكل فعلي ومنهجي؟ وإذا نعم، ما هي الإجراءات العملية المتخذة حتى تاريخه؟
٢. ما هي المهلة الزمنية المحددة التي تحتاجها الحكومة لإنهاء هذا الملف وإعادة انتظام العمل في الدوائر العقارية والمحكمة العقارية في جبل لبنان؟